

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧ لسنة ١٩٨٨

بالترخيص لطائفة الأقباط الإنجيليين بإقامة كنيسة الإخوة  
بقرية كوم المحرص - مركز أبو قرقاص بمحافظة المنيا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وتعيين  
الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد ؛

### مقرر :

#### ( المادة الأولى )

يرخص لطائفة الأقباط الإنجيليين بإقامة كنيسة الإخوة بقرية كوم المحرص - مركز  
أبو قرقاص - محافظة المنيا ، على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ جمادى الأولى سنة ١٤٠٨ ( ٦ يناير سنة ١٩٨٨ )

حسنى مبارك